



قرار
الهيئة الوطنية للانتخابات
رقم (٣٢) لسنة ٢٠٢٠م
بدعوة الناخبين لانتخابات مجلس الشيوخ

رئيس الهيئة

- بعد الاطلاع على الدستور؛
- وعلى قانون تنظيم مباشرة الحقوق السياسية الصادر بالقانون رقم ٤٥ لسنة ٢٠١٤ وتعديلاته؛
- وعلى القانون رقم ١٩٨ لسنة ٢٠١٧ في شأن الهيئة الوطنية للانتخابات المعدل بالقانون رقم ١٤٠ لسنة ٢٠٢٠؛
- وعلى قانون مجلس الشيوخ الصادر بالقانون رقم ١٤١ لسنة ٢٠٢٠؛
- وعلى موافقة مجلس إدارة الهيئة الوطنية للانتخابات بجلسته المعقودة بتاريخ ٢٠٢٠/٧/٢.

قرار

((المادة الأولى))

الناخبون المقيدة أسماؤهم في قاعدة بيانات الناخبين بالتطبيق لأحكام قانون تنظيم مباشرة الحقوق السياسية المشار إليه، مدعوون للاقتراع بمقار لجان الانتخاب الفرعية، لانتخاب أعضاء مجلس الشيوخ.

((المادة الثانية))

تجرى عملية الانتخاب المشار إليها في المادة السابقة وفقاً للمواعيد الآتية:-

في خارج جمهورية مصر العربية :

يومى: الأحد والإثنين الموافقين: ٩ و ١٠ و ٢٠٢٠/٨/١٠ .

وداخل جمهورية مصر العربية

يومى: الثلاثاء والأربعاء الموافقين: ١١ و ١٢ و ٢٠٢٠/٨/١٢ .



وفي الحالات التي تقتضي إعادة الانتخاب تجرى الإعادة

فى خارج جمهورية مصر العربية

يومى : الأحد و الإثنين الموافقين : ٦ و ٧ / ٩ / ٢٠٢٠ .

وداخل جمهورية مصر العربية

يومى : الثلاثاء و الأربعاء الموافقين : ٨ و ٩ / ٩ / ٢٠٢٠ .

((المادة الثالثة))

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، و على المدير التنفيذي للهيئة تنفيذه .

صدر في : ٤ / ٧ / ٢٠٢٠

رئيس
الهيئة الوطنية للانتخابات
القاضي / لـ رئيس ابراهيم
((لـشين ابراهيم))
نائب رئيس محكمة النقض